

مرسوم اتحادي رقم (63) لسنة 2019  
بشأن القيام بمهام سفير الدولة لدى الجمهورية الإسلامية الموريتانية

رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة،

نحن خليفة بن زايد آل نهيان

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (11) لسنة 1972 في شأن تنظيم وزارة الخارجية والتعاون الدولي،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 2019 بشأن نظام السلك الدبلوماسي والقنصلي،
- وعلى المرسوم الاتحادي رقم (69) لسنة 1999 في شأن لائحة الرواتب والبدلات الإضافية لأعضاء السلك الدبلوماسي والقنصلي، وتعديلاته
- وبناءً على ما عرضه وزير الخارجية والتعاون الدولي، وموافقة مجلس الوزراء  
رسمنا بما هو آت:

### المادة الأولى

يُعهد إلى سعادة/ حمد غانم حمد المهيري القيام بمهام سفير الدولة لدى الجمهورية الإسلامية الموريتانية، ويُمنح لقب سفير أثناء فترة شغله للمنصب.

### المادة الثانية

على وزير الخارجية والتعاون الدولي تنفيذ هذا المرسوم، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

خليفة بن زايد آل نهيان  
رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة

صدر عنا في قصر الرئاسة — أبوظبي:

بتاريخ: 25 / شعبان / 1440 هـ

الموافق: 1 / مايو / 2019 م